

جمهوريّة مصر العربيّة



رَأْيَهُ الرَّئِيسِ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

| | | |
|-------------------------|---|----------------------|
| السنة الستون والستون | الصادر في ١٧ شعبان سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٩ مارس سنة ٢٠٢٣ م) | العدد ١٠ تابع (ب) |
|-------------------------|---|----------------------|

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٢٣

بتتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام
الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩١ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ وتعديلاته؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ وتعديلاتها؛

قدر :

(المادة الأولى)

**تُضاف فقرة جديدة للمادة (٨٢) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات
قطاع الأعمال العام الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١
المُشار إليه ، نصها الآتي :**

"ويكون للجمعية العامة للشركة المُندمجة والمُندمج فيها تحديد القيمة التي يتم
على أساسها الدمج سواء القيمة الدفترية لأصول الشركة أو القيمة الفعلية لها ، وفي
جميع الأحوال يؤخذ بالقيمة الفعلية لأصول الشركات المُندمجة حال وجود مساهمات
قطاع خاص فيها".

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ شعبان سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٩ مارس سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٢ / ٢٥٨٣٩ - ٢٠٢٣ / ٣ / ١٤